

حول جمعية Fe-Male

هي مجموعة نسوية، مدنيّة وغير حكومية، رؤيتها الوصول إلى عالم عادل وخال من الذكوريّة. تعمل الجمعية مع النساء والفتيات من أجل القضاء على التمييز واللاعدالة الجندرية من خلال بناء حركة نسوية شابة، تمكين صانعات وصنّاع التغيير وإطلاق ودعم الحملات الهادفة إلى إلغاء القوانين والسياسات والأفكار التمييزية.

العنوان ووسائل الإتصال:

بيروت، قرن الشباك

شارع مدور، بناية شكر الله، الطابق الأرضي

تلفاكس: ٣-٤٢٥٥٠١

البريد الإلكتروني: info@fe-male.org



إشراف ومراجعة:

حياة مرشاد

علياء عواضة

إعداد :

زينب حاوي

فيرونيكا عاقوري

تنسيق العمل

مريم الخصري

شكر خاص على المساهمة في المراجعة النهائية للوثيقة:

أنيتا خضار

ربي الجلو

فريق عمل منظمة أبعاد

تم إنتاج هذه المدونة من قبل منظمة Fe-Male بالشراكة مع منظمة أبعاد وبدعم من

وزارة الخارجية الهولندية

إن الأفكار الواردة في هذه الوثيقة تعبر عن رأي جمعية Fe-Male ولا تعكس بالضرورة رأي الممول.



مقدمة

يكتسب الإعلام أهمية كبيرة في مجال إنتاج المعرفة وتطويرها وتعميمها على كافة شرائح المجتمع. وفي لبنان، يصرّح على الإعلام تسميته بالسلطة الرابعة، إلّا أنه ليس بخافٍ على أحد أن هذه السلطة ترزح منذ سنوات تحت معضلات جمّة، منها ما يتعلق بخروقات تغطية قضايا حقوق الإنسان بشكل عام، والفئات الأكثر تهميشًا، وعلى رأسها النساء والأطفال، بشكل خاص.

هذه الخروقات التي تتراكم في ظل غياب القوانين التي تحمي حقوق الإنسان عامة، والنساء والأطفال خاصة، وفي ظلّ تحوّل مواثيق الشرف الإعلامية التي اتفق عليها أهل الإعلام، مجرد حبر على ورق. في وقتٍ يعقد البعض آمالًا على مشروع "قانون الإعلام العصري" الذي تمّ تطويره عام ٢٠١٦، وموجود حاليًا في أدراج مجلس النواب اللبناني، والذي لا يخلو أيضًا من ثغر جوهريّة ولعلّ أبرزها غياب أي بند يتعلق بطريقة تعاطي الإعلام مع قضايا النوع الاجتماعي.

سنخصّص في الوثيقة هذه "النساء" لأنه لا يمكن فصل تعاطي الإعلام مع المرأة عن الذهنية والسياقات المتشابكة المتحكّمة بمفاصل المؤسسات الإعلامية، من عقلية ذكورية وأبوية إلى إرتهان سياسي وطائفي ومادي للشركات الإعلانية والفكر الاستهلاكي، في ظل أزمة إقتصادية تعصف بالمؤسسات الإعلامية منذ سنوات. هذه الأزمة التي تستخدمها المؤسسات الإعلامية كوسيلة لتبرير الإنتهاكات والتغطيات المسيئة واللهات وراء نسب المشاهدة على حساب المحتوى، حيث تتسابق المنصات الإعلامية الافتراضية منها والتقليدية، على إستغلال قضايا النساء، والإساءة لصورتهم.

لماذا وثيقة العمل ؟

جهدت منظمة Fe-Male منذ تأسيسها في العام ٢٠١٢ على العمل من أجل مناهضة تسليع وتنميط وإستغلال النساء في وسائل الإعلام والإعلان في لبنان وقد بادرت المنظمة في وقت سابق إلى إطلاق العديد من البرامج والدراسات وتنفيذ أنشطة مختلفة في هذا الإطار، وعلى الرغم من عمل المنظمة في وقت سابق على إعداد مدونة سلوك عامة بعنوان "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام والإعلان في لبنان"، ظهرت أخيراً حاجة ملحة لتوسيع المدونة لتشمل بشكل أفضل وأكبر تغطية قضايا النساء الناجيات من العنف نظراً لدقة وحساسية وضعهن والخروقات في طريقة التعاطي الإعلامي مع قضاياهن.

على الرغم من أن بعض وسائل الإعلام كان قد أظهر دوراً بارزاً في الآونة الأخيرة في مجال مناصرة قضايا النساء، وأثبت أنه كان شريكاً أساسياً في الضغط على مجلس النواب لإلغاء بعض القوانين المجحفة بحق النساء وإقرار قوانين حماية أخرى، إلا أن تغطية قضايا النساء في الإعلام بقيت رهينة مراحل ظرفية غير مرتبطة ببعث مؤسساتي يحدد المبادئ الأخلاقية الواجب إتباعها، ويضع حقوق الإنسان في سلم أولويات المؤسسة الإعلامية، هذا فضلاً عن التسليع والتنميط المستمر لصورة النساء في غالبية المحتويات الإعلامية والإعلانية.

كذلك، لا يخفى على أحد أنه في أوقات النزاعات وما بعدها تبقى النساء والأطفال تحديدًا، الفئتان الأكثر تضررًا وعرضةً للإنتهاكات المتمادية في مختلف المجالات ومن ضمنها الإعلام. وقد برزت في السنوات الأخيرة إشكاليات عدة وخروقات مهنية وأخلاقية في تغطيات المؤسسات الإعلامية لقضايا النساء بشكل عام والناجيات من العنف على وجه الخصوص. وقد بدا واضحًا أن الإعلام بشقيه التقليدي والجديد كان يمارس دور الجَلاد في تعاطيه مع قضايا العنف ضد النساء في العديد من الحالات ، لنكون أمام مشهدية تحوّل الناجية الى ضحية مرة أخرى.

تقول الأكاديمية نهوند القادري، في دراسة من إنتاج صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان، أنه على الرغم من ارتباط المعالجات الإعلامية اللبنانية لموضوع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بسياقات حاملة جملة حراكات، فإن هذه المعالجة لم تتمكّن من التفلّت من أسر نمطية النوع الاجتماعي السائدة. وشدّدت القادري على أن الظروف الصراعية التي عاشها لبنان في العقد الأخير جعلت أشكال العنف السياسي والإعلامي والإقتصادي المرتكبة في حقل الفضاء العام تتفاعل مع أشكال عنف مخيفة في حقل الفضاءات الأسرية، منتجة سلسلة جرائم مستندة إلى النوع الاجتماعي، كان من الصعب على الإعلام تحليل مسبباتها ومستتبعاتها بالنظر لتداخل العوامل المعيشية مع الجندرية، مع الفتوية، مع السياسية.

من هنا، كانت الحاجة ملحة لوضع هذه الوثيقة ، وذلك في إطار تعاون مشترك بين جمعية "Fe-Male" ومنظمة "أبعاد" وبدعم من السفارة الهولندية في لبنان. هذه الوثيقة هي نتاج إجتماع خمس مجموعات نقاش مركّزة استهدفت خبراء وخبيرات في مجال النوع الاجتماعي والتواصل، صحفيين/ات عاملين/ات في مؤسسات إعلامية محلية وأجنبية، متخصصين/ات في علم النفس والقانون، ومساعدين/ات إجتماعيين/ات، إضافة الى صاحبات الحقوق من نساء ناجيات من مختلف أنواع العنف من المقيّمات على الاراضي اللبنانية . وقد تضمّن العمل على إنتاج الوثيقة جانبًا بحثيًا اعتمد على منشورات ودراسات و تقارير تخصّ قضايا النساء، العنف القائم على النوع الاجتماعي والإعلام.

أهداف وثيقة العمل

وضع الأسس العلميّة حول سبل التغطية
الإعلامية الحساسة للنوع الاجتماعي بعيداً
عن التنميط والتسليع والإستغلال.



السعي لتطبيق بنود الوثيقة، وتحويل
المقترحات الى خطوات عملية من شأنها تطوير
قدرات الجسم الإعلامي في التعاطي مع
مواضيع النوع الاجتماعي وتعميق التواصل
والتنسيق بين الجهات المعنية المختلفة.



ضمان حماية النساء الناجيات من العنف
وتجنيبهن المخاطر التي يمكن أن تسببها
التغطيات الإعلامية غير الحساسة لوضعهن
وقضاياهن.



وثيقة العمل



١ إدماج النوع الاجتماعي في المستندات المنظمة لعمل المؤسسات الإعلامية (مثل النظام الداخلي...) مع التشديد على ضرورة تحقيق التنوع في الصورة واحترام النساء وكرامتهن في التغطيات كافة.

٢ تقديم تغطيات إخبارية، برامج حوارية، تقارير، إعلانات ودراما تكسر الصورة النمطية للمرأة وتعكس دورها الاجتماعي، الإقتصادي والسياسي الرائد والمتقدم في مختلف الدول العربية.

٣ اعتماد بروتوكولات خاصة حول أخلاقيات التغطيات الصحفية في كل المؤسسات الإعلامية، على أن تكون ملزمة للعاملين/ات فيها وتتضمن مبادئ مرتبطة بتغطية قضايا العنف ضد النساء.

٤ قيام المؤسسات الإعلامية بتوقيع مذكرات تفاهم مع منظمات المجتمع المدني تتضمن بنود وآليات عملية لتنفيذ مبادئ الأخلاق وتقديم تغطيات مهنية.

٥ تدريب الصحفيين/ات والعاملين/ات في المؤسسات الإعلامية على سبل التغطية الحساسة للنوع الاجتماعي (إعتماد المصطلحات الملائمة في التعاطي مع الناجيات، نظام الإحالة، الموافقة المستنيرة...) وضمان إستفادتهم/ن من برامج التدريب الخاصة بمنظور النوع الاجتماعي.

٦ إعطاء حيز لبرامج وإعلانات، تبث على وسائل الإعلام التقليدية والإفترضية أيضًا، هدفها نشر التوعية حول العنف القائم على النوع الاجتماعي.

٧ وضع آليات للشكاوى يستطيع المشاهد/ة من خلالها تبليغ المؤسسة الإعلامية عن محتوى أزعجه/ا.

” الصحافيون\ات والعاملون\ات في مؤسسات إعلامية “

١ • في مجال التغطية الإعلامية لقضايا النوع الاجتماعي:

١ إبراز قصص نجاح الناجيات في الإعلام، ليقدمن نموذجًا ملهمًا للنساء والفتيات في مجال كسر حلقة العنف والانتصار لحقهن بالحماية والحياة.

٢ إنتاج تغطيات إعلامية دائمة تضيء بشكل معمق على كافة جوانب القضايا وعدم الإكتفاء بتغطيات ظرفية تتعلق بمناسبات محددة وبتظهير القضية على أنها حالة فردية منفصلة عن السياق الاجتماعي والسياسي والإقتصادي العام.

٣

استعانة الصحفي/ة بمن يمتلكون الخبرات القانونية، الحقوقية، النفسية والاجتماعية بحسب الحاجة خلال تغطية قضايا النساء، وبشكل خاص العنف المبني على النوع الاجتماعي.

٤

تضمين التغطيات معلومات حول سبل الحماية أو الجهات التي يمكن للناجيات اللجوء إليها لطلب الدعم النفسي، الاجتماعي والقانوني.

٥

الإمتناع عن تبرير الجرائم التي ارتكبت على أساس النوع الاجتماعي في التغطيات الإعلامية وتجنّب تضمين أحكام مسبقة أو عبارات من شأنها المساهمة في خلق إنطباعات عند القارئ تكرّس لوم الضحايا، مثل: معلومات حول تفاصيل سابقة في حياة الضحية، ميولها أو علاقاتها الجنسية والعاطفية.

٦

التعمّق بتغطية القضايا كافة والإضاءة على الإحتياجات الخاصة بالنساء خاصةً عند تغطية أخبار الحروب، الأزمات والنزاعات.

٧

تعاون الصحفيين/ات والمراسلين/ات المحليين/ات وتشارك خبراتهم/ن مع الجمعيات والمنظمات المحلية والدولية المعنية بملفات النوع الاجتماعي والعنف ضدّ النساء، عبر مثلاً أخذ آراء خبيرات وخبراء أثناء التغطية أو إحالة الحالات التي تردّ الصحفي/ة إلى المنظمات المعنية لتقديم المساعدة.

٨

الإبتعاد عن إستغلال قضايا العنف الجنسي، وإستثمارها كعامل جذب للجمهور عبر توكّيز الدقة والموضوعية والعدالة في التغطية.

٩

إعتماد الصحفي/ة على قائمة تحقّق "Checklist" تتضمن اختصاراً لأبرز بنود وثيقة العمل أو المبادئ والعناصر الأساسية للتغطية الحساسة للنوع الاجتماعي، يلجأ إليها عند كتابة أية تغطية وبشكل خاص في حال لم يسعفه الوقت (في الأخبار العاجلة).

ب. في مجال إجراء المقابلات مع الناجيات من العنف

١

الالتزام بالمعايير التشغيلية الموحدة لا سيما لجهة الخصوصية، السرية، عدم التمييز والحماية ؛ كذلك وضع المصلحة الفضلى للنساء في أولويات الصحافيين/ات والحفاظ على الكرامة الإنسانية للنساء عبر الإمتناع عن كشف أية تفاصيل مرتبطة بهويتهن ومكان تواجدهن.

٢

ضرورة التنسيق مع جهات مختصة (منظمات، جمعيات...) عند تغطية قضية مرتبطة بالعنف وضمان وجود مساعدة إجتماعية مع السيدة خلال المقابلة، على أن يحرص على إجراء المقابلة في مكان آمن ومريح للسيدة.

٣

ضرورة الإستحصال على الموافقة المستنيرة / عن علم ، الخطة أو التصورية تظهر موافقة الناجية على ما تضمنته التغطية من معطيات ومشاهدات أو عدم قبولها على بعض هذه النواحي قبيل عرض التغطية أو نشرها.

٤

إبلاغ المرأة الناجية بكافة الظروف والتفاصيل المحيطة بالمقابلة ومراعاة الوضع النفسي للناجية واحترام رغبتها بالإمتناع عن الكلام في نقاط معينة، وإيقاف المقابلة في حال رغبت الناجية بذلك، بالإضافة إلى تزويدها بمعلومات وسبل التواصل مع الصحافي/ة أو الوسيلة الإعلامية التي أجرت المقابلة في حال حاجتها لذلك لأي سبب لاحقاً (الموافقة المستنيرة).

٥

الإبتعاد عن الترغيب (كدفع المال مقابل المقابلة مثلاً) أو إعطاء وعود غير مضمونة للنساء أو التهريب (كممارسة الضغط أو إحراج الناجية) أثناء إجراء المقابلات .

ج • في حال كانت الناجية التي يتم الحديث عنها أو مقابلتها قاصراً طفلة (دون الثامنة عشر من عمرها) إلى جانب المبادئ المذكورة أعلاه ، يجب الالتزام بالمعايير التالية:

١ إيلاء اهتمام للإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بالعمل مع الأطفال، خاصة ما يعنى بالخصوصية الشخصية والسرية وعدم التمييز، وفي الاستماع إلى آرائهم، وفي المشاركة في اتخاذ القرارات التي تمسهم وفي توفير الحماية لهم من الأذى والعقاب، بما في ذلك حمايتهم من احتمالية أو إمكانية تعرضهم للأذى والعقاب.

٢ حماية المصالح الفضلى لجميع الأطفال وإعطائها الأولوية على أي اعتبار آخر، بما فيها اعتبارات كسب الدعم والتأييد لقضايا الأطفال وتعزيز حقوقهم.

٣ عند محاولة تقرير المصالح الفضلى للطفل، ينبغي إعطاء حق الطفل في أخذ وجهات نظره بعين الاعتبار، وما يستحقه من الاهتمام الواجب وفقاً لعمره ومستوى نضجه.

٤ ينبغي استشارة الأوصياء على الطفل أو من يطلبهم الطفل/ة حول ما يترتب على التقرير الصحفي من تبعات سياسية واجتماعية وثقافية.

٥ الإمتناع عن نشر أي قصة إخبارية (أو خبر إعلامي) أو صورة يمكن أن تُعرض الطفل أو أشقاؤه أو أقرانه للخطر حتى عندما يتم تغيير هوية الطفل أو طمسها أو عدم استخدامها.

٦ ضرورة الاستحصال على الإذن من الطفل والوصي عليه (ضرورة التنسيق مع مكتب حماية الأحداث بحال وجود ملف حماية للقاصر أو بحال وجود خطر على القاصر يتطلب الإستحصال على قرار حماية) والاستحصال على الموافقة المستنيرة/ عن علم، من أجل إجراء جميع المقابلات والتصوير على شريط الفيديو والتقاط الصور التوثيقية.

يجب أن يكون هذا الإذن مكتوباً كلما كان ذلك ممكناً ومناسباً. كما يتعين أن يتم الحصول على الإذن/ الموافقة في الظروف التي تضمن عدم خضوع الطفل والوصي عليه للإكراه بأية طريقة كانت، وأن يفهما أنهما جزء من قصة إخبارية (أو تقرير إعلامي) يُمكن أن تُنشر على الصعيدين المحلي والعالمي. ولا يتم ضمان ذلك في العادة إلا إذا تم الحصول على الإذن بلغة الطفل نفسه، وإذا تم اتخاذ القرار بمنح الإذن بالتشاور مع شخص راشد يثق به الطفل.

V

العاملين في قسم الإعلام في منظمات المجتمع المدني

الحرص على إختيار السيدة الحاضرة على المستوى النفسي والذهني للظهور على الإعلام ومشاركة وضعها وفقاً لمعايير السلامة والحماية بالتنسيق مع فريق العمل المختص الذي يتابع وضع السيدة.

إطلاع السيدة من خلال الفريق المختص على كافة تفاصيل التغطية الإعلامية، التأكد من أخذ موافقتها، والتنسيق مع الصحافية لضمان الحفاظ على سرية وكرامة السيدة وسرية وخصوصية المراكز.

ضرورة تغليب منظمات المجتمع المدني للعامل الأخلاقي والحقوقى على جميع ما عداه في حال تسابق الإعلام على ناجية تشكل له "سبقاً صحافياً".

ضرورة تذكير الصحافيين/ات بأن حماية الناجية وخصوصيتها وصحتها النفسية هي من الأولويات.

1

2

3

4

إقامة ورش عمل للصحافيين/ات وبشكل خاص، ولرؤساء/رئيسات، ولمدراء/مديرات التحرير في المؤسسات الإعلامية عامة، تتعلق بكيفية التعاطي مع قضايا الناجيات.

٥

تقديم المساعدة والدعم اللازمين لوسائل الإعلام في سبيل ضمان إنجاز التقارير المرتبطة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي بمهنية وحرفية وتأمين حق الصحافي/ة بالوصول إلى المعلومات والمصادر.

٦

تنظيم ورش عمل تستهدف طلاب وطالبات الجامعات (كليات الإعلام بالتحديد) بهدف إعدادهم/ن على إنتاج مواد إعلامية حساسة للنوع الاجتماعي قبل دخولهم/ن في المجال المهني.

٧

بنود عامة

١ تشكيل لجان محايدة أو نقاط إرتكاز جندرية في كل وسائل الإعلام مهمتها مراقبة نوعية وجودة العمل ومن ضمنها مدى خلوه من التمييز المبني على أساس النوع الاجتماعي من جهة، وإدماج النوع الاجتماعي في السياسات العامة للوسيلة الاعلامية من جهة أخرى.

٢ العمل على بناء قاعدة بيانات مشتركة تساهم جميع المنظمات العاملة على العنف القائم على النوع الاجتماعي بتطويرها وتغذيتها بشكل دائم، من أجل ضمان تزويد الإعلاميين بات باستمرار بالوقائع والأرقام الدقيقة والمحدثة حول الموضوع.

٣ مراجعة المعاجم الإصطلاحية الخاصة بالعبارات والتعابير التي يجب استخدامها في تغطيات قضايا الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والعمل على تطوير معجم موحد.

٤ تحفيز مراكز الأبحاث والإحصاء والجامعات على إنتاج المزيد من الدراسات والأبحاث حول قضايا النساء والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والعمل على تعزيزها ونشرها والإستفادة من نتائجها.

٥ إنتاج كتيب تعريفى لوسائل الإعلام يضم لائحة بالجمعيات أو المساعدين/ات الاجتماعيين/ات، والأخصائيين والخدمات المقدمة.

٦ إنتاج أدلة تدريبية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي هدفها تطوير قدرات العاملين/ات في الصحافة في مجال المعرفة بالموضوع، والمبادئ الأخلاقية الواجب إعتماده في التغطيات، وسبل صناعة مواد مهنية ومتحسّسة للنوع الاجتماعي.

٧

عمل المؤسسات الرسمية بالشراكة مع وزارة الإعلام على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في جميع القوانين والمواثيق والسياسات المرتبطة بالقطاع الإعلامي وفي المناهج الدراسية في كليات ومعاهد الصحافة والإعلام.

٨

العمل والتنسيق مع النقابات والجمعيات الإعلامية بهدف حثهم على تبني مقاربة النوع الاجتماعي وتشجيع الصحفيين/ات على التحالف والتضامن والعمل المشترك بهدف فضح ومواجهة كل أشكال الانتهاكات بحق النساء والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

٩

إستحداث شبكات رصد رسمية ومدنية ومنصات إلكترونية تعمل على رصد المواد الإعلامية المسيئة للنساء والتي تخرق معايير الخصوصية والحماية والكرامة الإنسانية عند تغطية قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

١٠

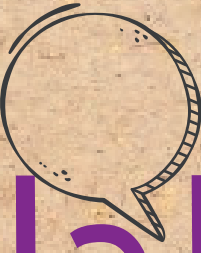
التوعية المستمرة حول تنميط وتسليع وإستغلال النساء في الإعلام والإعلان وأثار تلك الممارسات وربطها بتكريس وإعادة إنتاج العنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك بهدف خلق رأي عام ضاغط من شأنه المحاسبة على الإنتهاكات التي يمكن أن تحصل في التغطيات المرتبطة بحقوق النساء ولا سيما الناجيات من العنف والأكثر تهميشاً بسبب النزاعات أو اللجوء.

١١

الإضاءة على المواد الإعلامية التي تعطي صورة متوازنة عن النساء والتي تعتمد معايير أخلاقية ومهنية وحقوقية في التغطيات لا سيما في قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي، عبر الترويج أو تخصيص جوائز سنوية أو محفزات مالية لذلك.

١٢

تعميم هذه المدونة على الصحفيين/ات، والمؤسسات الإعلامية والمنصات الرقمية والمواقع الإلكترونية، والجامعات.



المصطلحات

النوع الاجتماعي:



مصطلح يستخدم للتعبير عن المواصفات التي يحددها المجتمع لكل من النساء والرجال فيما "الجنس" يشير إلى الخصائص البيولوجية الخاصة بالذكور والإناث أو :

• الأدوار المحددة اجتماعياً لكل من الذكر والأنثى وهذه الأدوار التي تكتسب بالتعليم تتغير بمرور الزمن وتباين تبايناً شاسعاً داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة إلى أخرى .

• بصورة أكثر تبسيطاً ، الجندر هو ما يتوقع المجتمع من النساء والرجال القيام به (أي الأدوار والتصرفات والنشاطات والمسؤوليات)، وهو أيضاً الصورة التي يتوقع المجتمع من النساء والرجال ان يكونوا عليها (الخصائص والسمات الشخصية) .

العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي:



إن العنف على أساس النوع الاجتماعي هو العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيان والذي ينتج عن عدم التوازن في علاقات السلطة بين المرأة والرجل - يكون العنف موجهاً مباشرة ضد المرأة لأنها امرأة أو أنه يمس المرأة بصفة متفاوتة ويتضمن، ولكن ليس فقط للممارسات النفسية، الجسمية، والجنسية (التهديد، التعذيب، الاغتصاب، الحرمان من الحرية داخل الأسرة وخارجها). وقد يتضمن أيضاً الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسية. وتتضمن أيضاً العفو على مرتكبي العنف ضد المرأة (الفريق المواضيعي المعني بالنوع الاجتماعي، صندوق الأمم المتحدة للسكان ١٩٩٨)

العنف ضد المرأة:



أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة." (الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة- ١٩٩٣).

الموافقة المسبقة المستنيرة/ عن علم :



هي تعهد أخلاقي وقانوني من أجل حماية سلامة وأمان وكرامة الناجيات اللواتي يتم اجراء مقابلة معهن، وذلك عبر ضمان القبول الخال من الشوائب بإجراء المقابلة ومعرفة الناجية للتبعات المضرة والمفيدة التي يمكن أن تنتج عن هذه التغطية.

التغطية الإعلامية الحساسة للنوع الاجتماعي:



هي التغطية التي تستند إلى معايير مختلفة من شأنها إنتاج محتوى منصف ومراعٍ لخصوصية النساء، وتتطلب تلك التغطية بالدرجة الأولى إماماً ووعياً حول قضايا النساء والمفاهيم الأساسية المرتبطة بالموضوع بالإضافة إلى العدالة في العرض والمصادر المعتمدة في المادة الإعلامية.

الناجية:



الشخص الذي يقوم بردات فعل نشطة وفعالة تجاه العنف الذي يتعرض له. بحسب التوجه السائد في الأدبيات عالمياً وفي توصيات أسس التعامل مع المعرضين للعنف، فالأفضل استعمال ناجية عند الإشارة إلى متلقيات جرائم العنف، بغض النظر عن ردود أفعالهن، سواء كان رد فعلهن فعال أو سلبي. فمصطلح الضحية مصطلح سلبي، يوحي بالضعف والشفقة والاستسلام، أما مصطلح "ناجية" فله مدلول إيجابي، حيث يوحي بالقوة والصمود. كما يؤكّد هذا المصطلح على أن ما تمّ ضدهن هو جريمة، بدلا من وصمهن كضحايا.

الإحالة:



مجموعة من العمليات والاجراءات المتسلسلة التي يقوم بها مقدمو الخدمات الصحية والاجتماعية بهدف تنظيم هذه الخدمات ضمن مستويات مختلفة وشاملة.

التنميطة الصورة النمطية:



تعميم مبالغ فيه لصفات وطبائع وإختلافات مجموعة معينة بناءً على نوعهم الاجتماعي. تخلق هذه الصور النمطية أحكاماً مسبقة لصفات تُقرن بجنس بعينه، بينما هي في الواقع صفات يمكن أن تتواجد في جميع البشر على اختلاف نوعهم الاجتماعي، ويمكن أن يكون لها أثراً سلبياً بمجرد أنها تنطوي على تعميمات واسعة تتجاهل واقع الفردية.

التسليع:



هو فعل معاملة شخص كمجرد شيء أو سلعة أو أداة لإثارة الرغبة الجنسية، دون إيلاء أي اعتبار لشخصيته وكرامته وحقوقه الإنسانية. ويشار إلى مصطلح التسليع في معرض الحديث عن المحتويات الإعلامية والإعلانية التي تختصر النساء بالجسد وتسعى إلى إستغلالهن بغرض الإثارة والتسويق والإستهلاك.

الذكورية:

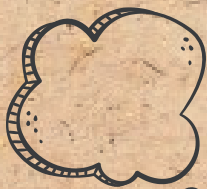


هي لفظ عام يطلق على مجموع السلوكيات والأفكار والقوانين والتفسيرات التي تعطي أفضلية للذكور على الاناث ما يؤدي حتماً الى سيطرة الذكور في مجتمع ما على الإناث.

الأبوية:



نظام اجتماعي في العادة يركز على العادات والتقاليد حيث يشكل أكبر الذكور أو الأب أو الأهل سلطة (مطلقة أو جزئية) على الزوجة أو الأولاد وبالأخص الفتيات، وبشكل الأخ كذلك سلطة على أخته أو والدته أحياناً، وكذلك على صعيد ولي الأمر حيث يكون هو السلطة.



إقتباسات

“على الصحفي الإبتعاد عن لوم الضحية، وعدم إقحام تفاصيل شخصية في التغطيات مثل الجنسية والحياة العاطفية والدين.”

(باتريسيا عبيد)
معالجة نفسية ومساعدة أستاذ جامعي.

”تطوير مدونة سلوك وقائمة تحقق ملزمة للصحافة عند التغطيات أمر أساسي من أجل ضمان تحسين جودة المنتج الإعلامي.”

(موريس عائق - بي بي سي).

”القضايا الحقوقية النسائية هي قضايا انسانية وليست مجرد قضايا محلية.”

(لاريسا عون)
صحافية في سكاى نيوز عربي.

”العمل المهني يجذب الرايتمغ أكثر، لانه يعالج الموضوع من أكثر من زاوية ويحث المتلقي على التفكير أكثر بالقضية ويرسخها برأسه بدل من اثارته لوقت قصير.”

(سحر أرناؤوط - الحرة).

”لا توجد في المؤسسات العربية والمحلية مدونات سلوك، يتقيد بها الصحفيين\ات على عكس المؤسسات العالمية.”

(ليال حداد -
صحافية في العربي الجديد).

“هناك مواضيع يتم استغلالها،
كما انه يتم تناولها بطريقة
خاطئة، فتتحول ضحية الاغتصاب
الى ضحية لوسائل الاعلام ايضاً.”

رانيا حمزة -
صحافية في المفكرة القانونية.

“نحن كنساء سوريات معرضات
للعنف والإستغلال أكثر من غيرنا في
لبنان بسبب النزوح والعيش ضمن
أوضاع مادية وإجتماعية صعبة.”

(شهادة ناجية من العنف).

“الإعلام لا يكثرث لحماية المرأة
المعنفه، بل على العكس يبحث
عن السكوب دون الإكتراث
لتعريض حياتها للخطر.”

(شهادة ناجية من العنف).

“هناك تراجع في أخلاقيات
الصحافية، أضحي يبحث عن
الإثارة ويعمل على جانب واحد
من القصة.”

(رولا راشد-صحافية).

“واقع صورة النساء في الإعلام
والتغطيات المرتبطة بالنوع
الإجتماعي لا يمكن أن تقرأ بعيداً
عن الأزمة البيئوية للإعلام.”

(منار زعيتر-
محامية وناشطة حقوقية).

“هناك تقدّم ملحوظ مرتبط
بمناصرة الإعلام وإضائه
بشكل أكبر من قبل على
قضايا النساء.”

(عزة شرارة بيضون-
باحثة في شؤون المرأة).



المصادر

“

- دراسة "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام"، إعداد الدكتورة نهوند القادري، إنتاج جمعية Fe-Male، إصدار العام ٢٠١٥.
- "منظمة العفو الدولية" (٢٠١٦) - تقرير بعنوان: "نشر في"أريد مكانًا آمنًا، اللاجئين من سوريا مشردات بلا حماية في لبنان".
- دراسة "المعالجة الإعلامية لموضوع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي"، إنتاج صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان، إعداد د. نهوند القادري عيسى، ٢٠١١.
- مساق الإعلام والنوع الاجتماعي، مركز تطوير الإعلام، جامعة بيرزيت ٢٠١٦.
- الإعلام العربي من منظور النوع الاجتماعي: اتجاهات وأدوات تفعيل، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث "كوثر"، ٢٠٠٩.
- وثيقة عمل "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام والإعلان في لبنان"، إنتاج جمعية Fe-Male، إعداد د. نهوند القادري عيسى، إصدار العام ٢٠١٦.
- معجم المصطلحات والمفردات المعنية بالعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، إنتاج صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠١٢.
- المبادئ الأخلاقية المثبتة في إعداد التقارير الإعلامية حول الأطفال، اليونيسف.

- Reporting Guidelines To Protect at-Risk Children, UNICEF.
- IFJ Guidelines for Reporting on Violence Against Women, Ethical Journalism Initiative.
- Preventing and Responding to Sexual Exploitation and Abuse: A Training Manual, UNFPA (2006).
- Guidelines for Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings, Inter-Agency Standing Committee (IASC).

”

تم ترخيص هذه المكدونة بموجب رخصة المشاع الإبداعي (CC BY-NC-SA 4.0) رخصة المشاع الإبداعي نسب المصنف - غير

تجاري - الترخيص بالمثل 4.0 دولي. يؤمن هذا الترخيص الحرية في مشاركة المحتوى أي نسخة توزيعه كما نقل العمل عبر أي وسيط ونسق كما يمكن منجز تحويل وإضافة معلومات على هذه المكدونة طالما يتم الالتزام بشروط الرخصة وهي:

- نسب المصنف، أي ذكر المصدر بطريقة ملائمة مع توفير رابط للترخيص وتحديد إذا ما أجري تعديلات على المحتوى. ويرجى التنبيه بأن كل ذلك يجب أن يحصل بطريقة لا توحي بأن المصدر مؤيد لك/ي أو للعمل

- غير تجاري، أي لا يمكن استخدام هذا العمل لأغراض تجارية.

- الترخيص بالمثل، أي في حال كان هناك تعديل تغيير، أو إضافة على هذا العمل ولو بسيط، يجب توزيع العمل الناتج بنفس شروط ترخيص العمل الأصلي.

للمزيد من المعلومات، تتوفر نسخة من هذا الترخيص عبر الرابط الإلكتروني التالي:

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/deed.ar>

